كان اصغر من ابيه علي بن عبد الله بن العباس باحدى عشرة سنة ويلزم الجاحظ ان يكون عبد الله بن العباس حين مات رسول
الله صلى الله عليه وآله غير مسلم على الحقيقة ولا مثاب ولا مطيع بالاسلام لانه كان يومئذ ابن عشر سنين رواه هيثم عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس قال توفي رسول الله ص وانا ابن عشر سنين قال الجاحظ فان قالوا فلعله وهو ابن سبع سنين او ثماني
سنين قد بلغ من فطنته وذكائه وصحة لبه وصدق حدسه وانكشاف العواقب له وان لم يكن جرب الامور ولا فاتح الرجال
ولا نازع الخصوم ما يعرف به جميع ما يجب على البالغ معرفته والاقرار به قيل لهم انما نتكلم على ظواهر الاحوال وما شاهدنا عليه
طبائع الاطفال فانا وجدنا حكم ابن سبع سنين وابن ثمان ما لم يعلم باطن امره وخاصة طبعه حكم الاطفال وليس لنا ان
نزيل ظاهر حكمه والذي يعرف من حال ابناء جنسه بلعل وعسى لانا وان كنا لا ندري لعله قد كان ذا فضيلة في الفطنة فلعله
قد كان ذا نقص فيها هذا على تجويز ان يكون علي عليه السلام في المغيب قد اسلم وهو ابن سبع او ثمان اسلام البالغ غير ان الحكم على
مجرى امثاله واشكاله الذين اسلموا وهم في مثل سنه اذ كان اسلام هؤلاء عن تربية الحاضن وتلقين القيم ورياضة
السائس فاما عند التحقيق فانه لا يجوز مثل ذلك لانه لو كان اسلم وهو ابن سبع او ثمان وعرف فضل ما بين الانبياء والكهنة
وفرقا بين الرسل والسحرة وفرق ما بين خبر النبي صلى الله عليه وآله والمنجم وحتى عرف كيد الاريب وموضع الحجة وبعد
التمييز وكيف يلبس على العقلاء وتستمال عقول الدهماء وعرف الممكن في الطبع من الممتنع وما يحدث بالاتفاق مما يحدث با
وعرف قدر القوى وغاية الحيلة ومنتهى التمويه والخديعة وما لا يحتمل ان يحدثه الا الخالق سبحانه وما يجوز على الله
في حكمته وما لا يجوز وكيف التحفظ من الهوى والاحتراس من الخداع لكان كونه على هذه الحالة وهذه مع فرط الصبى و
الحداثة وقلة التجارب والممارسة خروجا من العادة ومن المعروف مما عليه تركيب هذه الخلقة وليس يصل احد الى معرفة
نبي وكذب متنبي حتى يجتمع فيه هذه المعارف التي ذكرناها والاسباب التي وصفناها وفصلناها ولو كان علي عليه السلام على
هذه الصفة ومعه هذه الخاصية لكان حجة على العامة وآية تدل على النبوة ولم يكن الله عز وجل ليخصه بمثل هذه
الاعجوبة الا وهو يريد ان يحتج بها ويجعلها قاطعة لعذر الشاهد وحجة على الغائب ولولا ان الله اخبر عن يحيى بن زكريا
انه آتاه الحكم صبيا وانه انطق عيسى في المهد ما كانا في الحكم الا كسائر الرسل وما عليه جميع البشر فاذ لم ينطق لعلي عليه السلام
بذلك قرآن ولا جاء الخبر به مجيء الحجة القاطعة والمشاهدة القائمة فالمعلوم عندنا في الحكم ان طباعه كطباع عميه حمزة
والعباس وهما امس بمعدن جماع الخير منه او كطباع جعفر وعقيل ورجال قومه وسادة رهطه ولو ان انسانا ادعى مثل ذلك لا
جعفر او لعميه حمزة والعباس ما كان عندنا في امره الا مثل ما عندنا فيه اجاب شيخنا ابو جعفر رحمه الله فقال هذا كله مبني على
انه اسلم وهو ابن سبع او ثمان ونحن قد بينا انه اسلم بالغا ابن خمس عشرة سنة او ابن اربع عشرة سنة على انا لو نزلنا على حكم
الخصوم وقلنا ما هو الاشهر والاكثر من الروايات وهو انه اسلم وهو ابن عشرة لم يلزم ما قاله الجاحظ لان ابن عشر قد يستجمع عقله
ويعلم من مبادي المعارف ما تستخرج به كثيرا من الامور المعقولة ومتى كان الصبي عاقلا مميزا كان مكلفا بالعقليات وان
كان تكليفه الشرعيات موقوفا على حد آخر وغاية اخرى فليس بمنكر ان يكون علي ع وهو ابن عشر قد عقل المعجزة فلزمه الاقرار
بالنبوة واسلم اسلام عالم عارف لا اسلام مقلد تابع وان كان ما نسقه الجاحظ وعدده من معرفة السحر والنجوم والفصل
بينهما وبين النبوة ومعرفة ما يجوز في الحكمة مما لا يجوز وما لا يحدثه الا الخالق والفرق بينه وبين ما يقدر عليه القادرون بالقدر
ومعرفة التمويه والخديعة والتلبيس والمماكرة شرطا في صحة الاسلام لما صح اسلام ابي بكر ولا عمر ولا غيرهما من العرب وانما
التكليف لهؤلاء بالجمل ومبادي المعارف لا بدقائقها والغامض منها وليس يفتقر الاسلام الى ان يكون المسلم قد فاتح الرجال
وجرب الامور ونازع الخصوم وانما يفتقر الى صحة الغريزة وكمال العقل وسلامة الفطرة الا ترى ان طفلا لو نشأ في دار لم يعاشر الناس
بها ولا فاتح الرجال ولا نازع الخصوم ثم كمل عقله وحصلت العلوم البديهية عنده لكان مكلفا بالعقليات فاما توهمه
ان عليا ع اسلم عن تربية الحاضن وتلقين القيم ورياضة السائس فلعمري ان محمدا ع كان حاضنه وقيمه وسائسه ولكن
لم يكن منقطعا عن ابي طالب ولا عن اخوته طالب وعقيل وجعفر ولا عن عمومته واهل بيته وما زال مختلطا بهم ممتزجا
بهم مع خدمته لمحمد ع فما باله لم يمل الى الشرك وعبادة الاصنام لمخالطته اخوته واباه وعمومته واهله وهم كثير ومحمد ع واحد

نعلم ان الصبي اذا كان اهله ذوو كثرة وفيهم واحد يذهب الى رأي مفرد لا يوافقه عليه غيره منهم فانه الى ذوي الكثرة اميل وعن ذي
الرأي الشاذ المنفرد ابعد وعلى ان عليا ع لم يولد في دار الاسلام وانما ولد في دار الشرك وربي بين المشركين وشاهد الاصنام
عيانا بعينيه واهله ورهطه يعبدونها فلو كان في دار الاسلام لكان للقول مجال ولقيل انه ولد بين المسلمين فاسلامه
عن تلقين الظئر وعن سماع كلمة الاسلام ومشاهدة شعاره لانه لم يسمع غيره ولا خطر بباله سواه فلما لم يكن ولد كذلك ثبت
ان اسلامه اسلام المميز العارف بما دخل عليه ولولا انه كذلك لما مدحه رسول الله صلى الله عليه وآله بذلك ولا ارغب ابنته
فاطمة لما وجدت من تزويجه بقوله لها زوجتك اقدمهم سلما ولما قرن الى ذلك قوله واكثرهم علما واعظمهم حلما والحلم العقل
العقل وهذان الامران غاية الفضل فلولا انه اسلم اسلام عارف عالم مميز لما ضم اسلامه الى العلم والحلم اللذين وصفه بهما
وكيف يجوز ان يمدحه بامر لم يكن مثابا عليه ولا معاقبا على تركه ولو كان اسلامه عن تلقين وتربية لما افتخر هو عليه السلام
على رؤوس الاشهاد ولا خطب على المنبر وهو بين عدو محارب وخاذل منافق فقال انا عبد الله واخو رسوله وانا الصديق الاكبر
والفاروق الاعظم صليت قبل الناس بسبع سنين واسلمت قبل اسلام ابي بكر وآمنت قبل ايمانه فهل بلغكم ان احدا من اهل ذلك
العصر انكر ذلك او عابه او ادعاه لغيره او قال له انما كنت طفلا اسلمت على تربية محمد عليه السلام لك وتلقينه اياك كما يعلم الطفل
الفارسية والتركية منذ يكون رضيعا فلا فخر له في تعلم ذلك وخصوصا في عصر قد حارب فيه اهل البصرة والشام والنهروان
وقد اعتورته الاعداء وهجته الشعراء فقال فيه النعمان بن بشير لقد طلب الخلافة من بعيد وسارع في الضلال ابو تراب
معونة الامام وانت منها على وجه لتقطع التراب وقال فيه بعض الخوارج دس له تحت الظلام ابن ملجم جزاء اذا ما جاء
نفسا كتابها ابا حسن خذها على الراس ضربة بكف كريم بعد موت ثوابها وقال عمران بن حطان يمدح قاتله يا ضربة
من منيب ما اراد بها الا ليبلغ من ذي العرش رضوانا اني لاذكره حينا فاحسبه اوفى البرية عند الله ميزانا فلو وجد
هؤلاء سبيلا الى دحض حجته فيما كان يفتخر به من تقدم اسلامه لبادروا الى ذلك وتركوا ما لا معنى له وقد اوردنا ما مدحه الشعراء
به من سبقه الى الاسلام فكيف لم يرد على هؤلاء الذين مدحوه بالسبق شاعر واحد من اهل حربه ولقد قال في امهات الاولاد
قولا خالف به عمر فذكروه بذلك وعابوه فكيف تركوا ان يعيبوه بما كان يفتخر به مما لا فخر فيه عندهم وعابوه بقوله في امهات الاولاد
ثم يقال خبرونا عن عبد الله بن عمر وقد اجازه النبي صلى الله عليه وآله يوم الخندق ولم يجزه يوم احد هل يخبر ما ذكرنا وهل كان
يعلم فرق ما بين النبي والمتنبي ويفصل بين السحر والمعجزة الى غيرها مما عددت وفصلت فان قال نعم وتجاسر على ذلك قيل له
فعلي عليه السلام بذلك اولى من ابن عمر لانه اذكى وافطن بلا خلاف بين العقلاء وان شك في ذلك وقد روي انه لم يميز بين الميزان
والعود وطول السن وكثرة التجارب ولم يميز بين امام الرشد وامام الغي فانه امتنع من بيعة علي ع وطرق على الحجاج بابه
ليلا ليبايع لعبد الملك كي لا يبيت تلك الليلة بلا امام زعم انه روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال من مات ولا امام
له مات ميتة جاهلية وحتى بلغ من احتقار الحجاج له واسترذاله حاله ان اخرج رجله من الفراش فقال اصفق بيدك عليها
فذلك تمييزه بين الميزان والعود وهذا اختياره في الائمة وحال علي ع في ذكائه وفطنته وتوقد حسه وصدق حدسه
معلومة مشهورة فاذا جاز ان يصح اسلام ابن عمر ويقال عنه انه عرف تلك الامور التي سردها الجاحظ ونسقها واظهر فصاحته
وتشادقه فيها فعلي ع بمعرفة ذلك احق وبصحة اسلامه اولى وان قال لم يكن ابن عمر يعلم ويعرف ذلك ابطل اسلامه وطعن
في رسول الله ص حيث حكم بصحة اسلامه واجازه يوم الخندق لانه عليه السلام كان قال لا اجيز الا البالغ العاقل ولذلك لم يجزه
يوم احد ثم يقال له ان ما نقوله في بلوغ علي عليه السلام الحد الذي يحسن فيه التكليف العقلي بل يجب وهو ابن عشر سنين ليس
باعجب من مجيء الولد لستة اشهر وقد صحح ذلك اهل العلم واستنبطوه من الكتاب فان كان خارجا من التعارف والتجارب
والعادة وكذلك مجيء الولد لسنتين خارج ايضا عن التعارف والعادة وقد صححه الفقهاء والناس ويروى ان معاذا
لما نهى عمر عن رجم الحامل تركها حتى ولدت غلاما قد نبتت ثنيتاه فقال ابوه ابني ورب الكعبة فثبت ذلك سنة يعمل بها
الفقهاء وقد وجدنا العادة تقضي بان الجارية تحيض لاثنتي عشرة سنة وانه اقل سن تحيض فيه المرأة وقد يكون في الاقل ما
تحيض لعشر ولتسع قد ذكر ذلك الفقهاء وقد قال الشافعي في اللعان لو جاءت المرأة بحمل وزوجها صبي دون عشر سنين لم يكن

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)